

السادة/مشتري الغرفة

المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٢٢/٤٥٥٣٨٤٥٩) وتاريخ (١٤٤٧/٥/١٣هـ)، والمشار فيه إلى خطاب وزارة البيئة والمياه والزراعة رقم (٢١٠٣٤٣٧٤) وتاريخ (١٤٤٧/٥/٧هـ) والمتضمن فيه إلى الأعمال الرقابية للوزارة والممثلة بإدارة الزراعة العضوية على منافذ بيع الأغذية النوعية، واستناداً للمادة (الثالثة عشرة) من نظام الزراعة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٤) وتاريخ (١٤٤٢/٨/١٠هـ) حيث ينص البند رقم (١) من المادة أعلاه على "دون إخلال باختصاصات الجهات الأخرى المقررة نظاماً، تتولى الوزارة الاشراف على نشاط الزراعة العضوية ورقابته وتنظيمه واعتماد جهات التوثيق العضوي والترخيص لها"، وما ورد بالمادة (السابعة والستون بعد المائتين) من اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة والتي تنص على "تطبق في شأن الزراعة العضوية الأحكام والضوابط والصلاحيات والشروط والمتطلبات والمعايير والمواصفات الفنية والشعارات الوطنية المنصوص عليها والموضحة في "دليل اللائحة التنفيذية لنشاط الزراعة العضوية التي تصدرها الوزارة"، من خلال الرابط التالي: (<https://snpexpo.com/>)، وحيث أنه خلال الزيارات الرقابية لمأموري الضبط من الوزارة لوحظ عدم معرفة منافذ البيع باشتراطات ومتطلبات استيراد وتداول وتسويق المنتجات الغذائية العضوية المحلية والمستوردة وفق ما ورد في الدليل تجاه الأغذية العضوية.

عليه، يؤكد الاتحاد على المعنيين ومنافذ بيع الأغذية والتموين بالالتزام باشتراطات ومتطلبات تداول وتسويق الأغذية العضوية المنصوص عليها في المادة (٢٨) "استيراد وتصدير وتداول مدخلات ومنتجات الزراعة العضوية"، ولزياً من المعلومات يمكن للمختصين التواصل بهذا الشأن مع المهندس/ عيسى الخلف بإدارة الزراعة العضوية بالوزارة، على البريد الإلكتروني (control.organic@mewa.gov.sa).

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل